

# الاحتلال يعتقل ثمانية مواطنين خلال اقتحامات في الضفة

**محافظات- الحياة الجديدة – وفا-** اعتقلت قوات الاحتلال، أمس الأحد، ثمانية مواطنين، خلال حملات دهم واقتحام طلائ منازل المواطنين ومؤسسات رسمية.

ففي مسافر يطا جنوب الخليل، اعتقلت قوات الاحتلال الشقيقين مهند وفادي محمد الجبارين عقب مدمامة منزلهما في منطقة شعب ليطم.

وقال الناشط الإعلامي أسامة خمامرة إن مستوطنين اقتحموا منزل الشقيقين وحاولوا الاعتداء عليهما بالضرب، قبل أن تقتلهما قوات الاحتلال وتنقلها إلى جهة غير معلومة.

وأكد الأهالي أن قوات الاحتلال

توفر الحماية للمستوطنين خلال اعتداءاتهم المتواصلة على المواطنين في مسافر يطا، في إطار سياسة تهدف إلى التصفيق على السكان ودفعهم إلى الرحيل عن أراضيهم.

وفي بيت لحم، اقتحمت قوات الاحتلال مكتب تسوية الأراضي ومقر المجلس القروي في قرية أرتاس جنوب المحافظة، واستولت على تسجيلات كاميرات المراقبة قبل انسحابها.

كما داهمت قوات الاحتلال عدة مناطق وبلدات في المحافظة، شملت: العبيدية، وزعترة، والشواورة، ودار صلاح، وبيت ساحور شرقا، وبيت جالا والدوحة غرباً، إضافة إلى اقتحام منزل المواطن أبو عيسى الحروب،

# الاحتلال يحوّل التعذيب بحق الأسرى إلى سياسة معلنة وأداة لترسيخ نهج الإبادة

إلى سلسلة طويلة من الجرائم والانتهاكات التي رافقت حرب الإبادة المستمرة.

وأضاف، أن جنود جيش الاحتلال يشكون المصدر الرئيس لعدد كبير من هذه المواد المصورة التي توثق عمليات التعذيب والتكبل بحق الأسرى. ورغم محاولات الاحتلال تسويق هذه الجرائم باعتبارها «حالات فريدة»، فإن العمليات الميدانية وشهادات الأسرى تؤكد أنها جزء من سياسة مؤسسية متكاملة، تشارك فيها مختلف مستويات المنظومة الاحتلالية.

وأشار إلى أن الفيدوهات التي نشرها وزير الأمن القومي الإسرائيلي المتطرف إيتنبار بن غفير) تمثل نموذجاً واضحاً على تطبيع هذه الجرائم، والإسهام في ترسيخ ثقافة الإفلات من العقاب، وتشجيع التوثيق العلني لممارسات التعذيب، بما يحولها إلى سلوك رسمي داخل منظومة وفي السياق، جدّ نادي الأسير دعوته إلى المجتمع الدولي والمؤسسات الحقوقية لتحمل مسؤولياتها القانونية والأخلاقية، والعمل بصورة عاجلة على وضع

**رام الله- الحياة الجديدة- قال** نادي الأسير «إن منظومة الاحتلال تواصل ترسيخ سياسة منهجة تقوم على توثيق ونشر مشاهد التعذيب والتكبل بحق الأسرى الفلسطينيين، في تعبير صارخ عن مستوى التوحش الذي بلغته، وتحويل جرائم التعذيب إلى أداة للاستعراض والإذلال العلني.

وأوضح في بيان، صدر أمس الأحد، أن الاحتلال لم يتوقف

دولة فلسطين
السلطة القضائية – دائرة تنفيذ يطا
<b>ورقة اخبار لتنفيذ حكم بالنشر رقم: 2022/1767</b>
الاعلام: رقمه: 2019/60-27 تاريخه 2022-06-27 محل صدوره محكمة صلح المحكوم به نقرر المحكمة واستنادا لما تقدم الحكم على المدعى عليه ببلغ مبلغ 2627 شيكال للمدعي مع الرسوم والمصاريف و 50 دينار تعاقب محاماة المدعي: 64 + 282 دينار ارمني
الناين المحكوم له: محمد عوض جبرين عداجنه- هوبر رقم:920273265لعنوان:يطاقرعه-وكيله المحامي:محمد كامل عبد القادر الجديي وفصل محمود علي ادعيب
المدين المحكوم عليه: 1- عدنان محمد علي نصار هوية رقم 980302277
نقرر وعلا بإحكام المادة من 10) من قانون التنفيذ لشعارك بلرغ الاحكام المذمور اعلاه وفي حال انقضاء المدة المقررة قانونيا في ظرف 14 يوم اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار دون مراجعة الدائرة او تنفيذ مضمون القرار المحكوم به اعلاه سيتم مباشرة اجراءات التنفيذ بحقك وفقا للاصول.
<b>توقيع مأمور التنفيذ</b>

دولة فلسطين
السلطة القضائية – دائرة تنفيذ يطا
<b>اخطار تنفيذي بالنشر رقم الدعوى 2025/1920</b>
هيئة القاضي: دياب قواسمه
طالب التبليغ: المحكمة
المطلوب: تبليغه: المحكوم عليه
1) شريدل محمد عبد الله اعيسى - هوية (853923613)
يطا - بيت صرة هانف.
أفكرك بان الدائن المحكوم له: جبريل رمضان عرفات بصل- هوية رقم: 853763787
العنوان: الخليل-خلة خضور- وكيله المحامي: محمد كامل عبد القادر الجديي
قد ابرز لهذه الدائرة اللائحة ومرغفاتها تحمّل توقيفك ايصمك ومسئخة الاناء مبلغ شيفل اسراييلي 2500.0 مرقف صورة للاطلاع
للك انطلب الحضور لهذه الدائرة خلال اربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الاخطار لنع قيمة الدين المذكور او الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين المذكور او الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبين ذلك على الاعتراض عليه. وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصيل قيمة الدين منهاغالبها المصاريف والرسوم وفقا للقانون

دولة فلسطين
السلطة القضائية – دائرة تنفيذ يطا
<b>اخطار تنفيذي بالنشر رقم الدعوى 2025/1920</b>
هيئة القاضي: دياب قواسمه
طالب التبليغ: المحكمة
المطلوب: تبليغه: المحكوم عليه
1) شريدل محمد عبد الله اعيسى - هوية (853923613)
يطا - بيت صرة هانف.
أفكرك بان الدائن المحكوم له: جبريل رمضان عرفات بصل- هوية رقم: 853763787
العنوان: الخليل-خلة خضور- وكيله المحامي: محمد كامل عبد القادر الجديي
قد ابرز لهذه الدائرة اللائحة ومرغفاتها تحمّل توقيفك ايصمك ومسئخة الاناء مبلغ شيفل اسراييلي 2500.0 مرقف صورة للاطلاع
للك انطلب الحضور لهذه الدائرة خلال اربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الاخطار لنع قيمة الدين المذكور او الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين المذكور او الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبين ذلك على الاعتراض عليه. وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصيل قيمة الدين منهاغالبها المصاريف والرسوم وفقا للقانون

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية بيت لحم
<b>جنائية رقم: 2020/29</b>
الحكم الصادر عن محكمة بداية بيت لحم بصفتها محكمة جنليات المؤبونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة المحاكمة: القاضي محمود ابو عياش ورئيساً والقاضيين حسين ياسين ومحمود غيايقة
المتشكي: الحق العام
المتهم: راند محمد علي صبيح - هوية رقم: ( 901132241 )، عنوانه: بيت لحم - الحضر
التهمة: حيازة مواد مخدرة او مؤثرات العقلية او نباتا من النباتات المنجدة لئيلن ذلك المواد بغصد الاتجار بها وفقاً للاحكام المادة 2/6 من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل لقرار بقانون رقم 10 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
العقوبة
عطفاً على قرار الإرتانة وبعد الاستماع لأقوال ممثل النيابة العامة فإن المحكمة تقرر الحكم على المدان بالسجن المؤبد لمدة خمسة عشر سنة مسبوبة منها مدة التوقيف وغرامة خمسة عشر ألف دينار وذلك الوقت لتضمين المدان مبلغ 1000 دينار ارمني بغضات محاكمة وعلا بإحكام المادة 279 من قانون الاجراءات الجزائية بحسب المدان المدة القانونية في حال عدم الدفع ومصاردة المادة المصنوعة واتلافها بمعرفة الجهة المختصة
حكماً غيايباً صوري وتلني علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 2026/6/15

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية بيت لحم
<b>جنائية رقم: 2020/29</b>
الحكم الصادر عن محكمة بداية بيت لحم بصفتها محكمة جنليات المؤبونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة المحاكمة: القاضي محمود ابو عياش ورئيساً والقاضيين حسين ياسين ومحمود غيايقة
المتشكي: الحق العام
المتهم: راند محمد علي صبيح - هوية رقم: ( 901132241 )، عنوانه: بيت لحم - الحضر
التهمة: حيازة مواد مخدرة او مؤثرات العقلية او نباتا من النباتات المنجدة لئيلن ذلك المواد بغصد الاتجار بها وفقاً للاحكام المادة 2/6 من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل لقرار بقانون رقم 10 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
العقوبة
عطفاً على قرار الإرتانة وبعد الاستماع لأقوال ممثل النيابة العامة فإن المحكمة تقرر الحكم على المدان بالسجن المؤبد لمدة خمسة عشر سنة مسبوبة منها مدة التوقيف وغرامة خمسة عشر ألف دينار وذلك الوقت لتضمين المدان مبلغ 1000 دينار ارمني بغضات محاكمة وعلا بإحكام المادة 279 من قانون الاجراءات الجزائية بحسب المدان المدة القانونية في حال عدم الدفع ومصاردة المادة المصنوعة واتلافها بمعرفة الجهة المختصة
حكماً غيايباً صوري وتلني علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 2026/6/15

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية بيت لحم
<b>جنائية رقم: 2020/29</b>
الحكم الصادر عن محكمة بداية بيت لحم بصفتها محكمة جنليات المؤبونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة المحاكمة: القاضي محمود ابو عياش ورئيساً والقاضيين حسين ياسين ومحمود غيايقة
المتشكي: الحق العام
المتهم: راند محمد علي صبيح - هوية رقم: ( 901132241 )، عنوانه: بيت لحم - الحضر
التهمة: حيازة مواد مخدرة او مؤثرات العقلية او نباتا من النباتات المنجدة لئيلن ذلك المواد بغصد الاتجار بها وفقاً للاحكام المادة 2/6 من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل لقرار بقانون رقم 10 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
العقوبة
عطفاً على قرار الإرتانة وبعد الاستماع لأقوال ممثل النيابة العامة فإن المحكمة تقرر الحكم على المدان بالسجن المؤبد لمدة خمسة عشر سنة مسبوبة منها مدة التوقيف وغرامة خمسة عشر ألف دينار وذلك الوقت لتضمين المدان مبلغ 1000 دينار ارمني بغضات محاكمة وعلا بإحكام المادة 279 من قانون الاجراءات الجزائية بحسب المدان المدة القانونية في حال عدم الدفع ومصاردة المادة المصنوعة واتلافها بمعرفة الجهة المختصة
حكماً غيايباً صوري وتلني علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 2026/6/15

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية بيت لحم
<b>جنائية رقم: 2020/29</b>
الحكم الصادر عن محكمة بداية بيت لحم بصفتها محكمة جنليات المؤبونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة المحاكمة: القاضي محمود ابو عياش ورئيساً والقاضيين حسين ياسين ومحمود غيايقة
المتشكي: الحق العام
المتهم: راند محمد علي صبيح - هوية رقم: ( 901132241 )، عنوانه: بيت لحم - الحضر
التهمة: حيازة مواد مخدرة او مؤثرات العقلية او نباتا من النباتات المنجدة لئيلن ذلك المواد بغصد الاتجار بها وفقاً للاحكام المادة 2/6 من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل لقرار بقانون رقم 10 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
العقوبة
عطفاً على قرار الإرتانة وبعد الاستماع لأقوال ممثل النيابة العامة فإن المحكمة تقرر الحكم على المدان بالسجن المؤبد لمدة خمسة عشر سنة مسبوبة منها مدة التوقيف وغرامة خمسة عشر ألف دينار وذلك الوقت لتضمين المدان مبلغ 1000 دينار ارمني بغضات محاكمة وعلا بإحكام المادة 279 من قانون الاجراءات الجزائية بحسب المدان المدة القانونية في حال عدم الدفع ومصاردة المادة المصنوعة واتلافها بمعرفة الجهة المختصة
حكماً غيايباً صوري وتلني علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 2026/6/15

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية بيت لحم
<b>جنائية رقم: 2020/29</b>
الحكم الصادر عن محكمة بداية بيت لحم بصفتها محكمة جنليات المؤبونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة المحاكمة: القاضي محمود ابو عياش ورئيساً والقاضيين حسين ياسين ومحمود غيايقة
المتشكي: الحق العام
المتهم: راند محمد علي صبيح - هوية رقم: ( 901132241 )، عنوانه: بيت لحم - الحضر
التهمة: حيازة مواد مخدرة او مؤثرات العقلية او نباتا من النباتات المنجدة لئيلن ذلك المواد بغصد الاتجار بها وفقاً للاحكام المادة 2/6 من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل لقرار بقانون رقم 10 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
العقوبة
عطفاً على قرار الإرتانة وبعد الاستماع لأقوال ممثل النيابة العامة فإن المحكمة تقرر الحكم على المدان بالسجن المؤبد لمدة خمسة عشر سنة مسبوبة منها مدة التوقيف وغرامة خمسة عشر ألف دينار وذلك الوقت لتضمين المدان مبلغ 1000 دينار ارمني بغضات محاكمة وعلا بإحكام المادة 279 من قانون الاجراءات الجزائية بحسب المدان المدة القانونية في حال عدم الدفع ومصاردة المادة المصنوعة واتلافها بمعرفة الجهة المختصة
حكماً غيايباً صوري وتلني علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 2026/6/15

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية بيت لحم
<b>جنائية رقم: 2020/29</b>
الحكم الصادر عن محكمة بداية بيت لحم بصفتها محكمة جنليات المؤبونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة المحاكمة: القاضي محمود ابو عياش ورئيساً والقاضيين حسين ياسين ومحمود غيايقة
المتشكي: الحق العام
المتهم: راند محمد علي صبيح - هوية رقم: ( 901132241 )، عنوانه: بيت لحم - الحضر
التهمة: حيازة مواد مخدرة او مؤثرات العقلية او نباتا من النباتات المنجدة لئيلن ذلك المواد بغصد الاتجار بها وفقاً للاحكام المادة 2/6 من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل لقرار بقانون رقم 10 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
العقوبة
عطفاً على قرار الإرتانة وبعد الاستماع لأقوال ممثل النيابة العامة فإن المحكمة تقرر الحكم على المدان بالسجن المؤبد لمدة خمسة عشر سنة مسبوبة منها مدة التوقيف وغرامة خمسة عشر ألف دينار وذلك الوقت لتضمين المدان مبلغ 1000 دينار ارمني بغضات محاكمة وعلا بإحكام المادة 279 من قانون الاجراءات الجزائية بحسب المدان المدة القانونية في حال عدم الدفع ومصاردة المادة المصنوعة واتلافها بمعرفة الجهة المختصة
حكماً غيايباً صوري وتلني علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 2026/6/15

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية بيت لحم
<b>جنائية رقم: 2020/29</b>
الحكم الصادر عن محكمة بداية بيت لحم بصفتها محكمة جنليات المؤبونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة المحاكمة: القاضي محمود ابو عياش ورئيساً والقاضيين حسين ياسين ومحمود غيايقة
المتشكي: الحق العام
المتهم: راند محمد علي صبيح - هوية رقم: ( 901132241 )، عنوانه: بيت لحم - الحضر
التهمة: حيازة مواد مخدرة او مؤثرات العقلية او نباتا من النباتات المنجدة لئيلن ذلك المواد بغصد الاتجار بها وفقاً للاحكام المادة 2/6 من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل لقرار بقانون رقم 10 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
العقوبة
عطفاً على قرار الإرتانة وبعد الاستماع لأقوال ممثل النيابة العامة فإن المحكمة تقرر الحكم على المدان بالسجن المؤبد لمدة خمسة عشر سنة مسبوبة منها مدة التوقيف وغرامة خمسة عشر ألف دينار وذلك الوقت لتضمين المدان مبلغ 1000 دينار ارمني بغضات محاكمة وعلا بإحكام المادة 279 من قانون الاجراءات الجزائية بحسب المدان المدة القانونية في حال عدم الدفع ومصاردة المادة المصنوعة واتلافها بمعرفة الجهة المختصة
حكماً غيايباً صوري وتلني علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 2026/6/15

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية بيت لحم
<b>جنائية رقم: 2020/29</b>
الحكم الصادر عن محكمة بداية بيت لحم بصفتها محكمة جنليات المؤبونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة المحاكمة: القاضي محمود ابو عياش ورئيساً والقاضيين حسين ياسين ومحمود غيايقة
المتشكي: الحق العام
المتهم: راند محمد علي صبيح - هوية رقم: ( 901132241 )، عنوانه: بيت لحم - الحضر
التهمة: حيازة مواد مخدرة او مؤثرات العقلية او نباتا من النباتات المنجدة لئيلن ذلك المواد بغصد الاتجار بها وفقاً للاحكام المادة 2/6 من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل لقرار بقانون رقم 10 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
العقوبة
عطفاً على قرار الإرتانة وبعد الاستماع لأقوال ممثل النيابة العامة فإن المحكمة تقرر الحكم على المدان بالسجن المؤبد لمدة خمسة عشر سنة مسبوبة منها مدة التوقيف وغرامة خمسة عشر ألف دينار وذلك الوقت لتضمين المدان مبلغ 1000 دينار ارمني بغضات محاكمة وعلا بإحكام المادة 279 من قانون الاجراءات الجزائية بحسب المدان المدة القانونية في حال عدم الدفع ومصاردة المادة المصنوعة واتلافها بمعرفة الجهة المختصة
حكماً غيايباً صوري وتلني علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 2026/6/15

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية بيت لحم
<b>جنائية رقم: 2020/29</b>
الحكم الصادر عن محكمة بداية بيت لحم بصفتها محكمة جنليات المؤبونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة المحاكمة: القاضي محمود ابو عياش ورئيساً والقاضيين حسين ياسين ومحمود غيايقة
المتشكي: الحق العام
المتهم: راند محمد علي صبيح - هوية رقم: ( 901132241 )، عنوانه: بيت لحم - الحضر
التهمة: حيازة مواد مخدرة او مؤثرات العقلية او نباتا من النباتات المنجدة لئيلن ذلك المواد بغصد الاتجار بها وفقاً للاحكام المادة 2/6 من القرار بقانون رقم 26 لسنة 2018 المعدل لقرار بقانون رقم 10 لسنة 2015 بشأن مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
العقوبة
عطفاً على قرار الإرتانة وبعد الاستماع لأقوال ممثل النيابة العامة فإن المحكمة تقرر الحكم على المدان بالسجن المؤبد لمدة خمسة عشر سنة مسبوبة منها مدة التوقيف وغرامة خمسة عشر ألف دينار وذلك الوقت لتضمين المدان مبلغ 1000 دينار ارمني بغضات محاكمة وعلا بإحكام المادة 279 من قانون الاجراءات الجزائية بحسب المدان المدة القانونية في حال عدم الدفع ومصاردة المادة المصنوعة واتلافها بمعرفة الجهة المختصة
حكماً غيايباً صوري وتلني علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 2026/6/15

## محافظات- الحياة الجديدة- وفا- صعّد

مستوطنون، أمس الأحد، اعتداءاتهم بحق المواطنين وممتلكاتهم في عدد من محافظات الضفة الفلسطينية، عبر إحراق منشآت، واقتحام مساكن، واستهداف تجمعات بوية، وسط حماية من قوات الاحتلال. ففي محافظة نابلس، أحرق مستوطنون مطعماً يقع قرب بلدتي اللبن الشرقية وعمورية جنوب المحافظة، في المنطقة القريبة من

جامعة الزيتونة. وقال رئيس مجلس قروي اللبن الشرقية وصاحب المطعم يعقوب عويس: إن المستوطنين اقتحموا المطعم، وحطموا أبوابه، وسرقوا مبلغاً مالياً منه، قبل أن يضرموا النيران فيه، ما أدى إلى احتراقه بالكامل، بحماية من جيش الاحتلال.

وأضاف أن المطعم كان يقدم خدماته لطلبة الجامعة، مشيراً إلى أن حجم الخسائر الناجمة عن إحراقه يقدر بنحو مليون شيقل. وفي جنوب الخليل، اقتحم مستوطنون مسكناً في منطقة شعب البطم بمسافر يطا، وأقدموا على قطع خط

حدّ لسياسة الإفلات من العقاب

التي وُفّرت للاحتلال غطاءً للاستمرار في جرائمه، ورصدت نهج الإبادة على مستويات متعددة، وفي مقدمتها الجرائم المرتكبة بحق الأسرى الفلسطينيين. وأكد أن جرائم الاحتلال، وعلى رأسها التعذيب، أدت إلى استشهاد أكثر من 100 أسير في سجون الاحتلال منذ بدء جريمة الإبادة الجماعية، أبلغ عن هويات 90 منهم حتى الآن، في ظل استمرار ظروف احتجاز قاسية وخطيرة تهدد حياة آلاف الأسرى، وتُنذر بارتكاب مزيد من الجرائم بحقهم.

للك انطلب الحضور لهذه الدائرة خلال اربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الاخطار لنع قيمة الدين المذكور او الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين المذكور او الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبين ذلك على الاعتراض عليه. وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصيل قيمة الدين منهاغالبها المصاريف والرسوم وفقا للقانون

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية رام الله
<b>اخطار تنفيذي بالنشر رقم الدعوى 2021/1023</b>
الى المدين : المحكوم عليه 1) اعناده يوسف مصطفى امطر - هوية ( 99300472 )، اولاد سليمان رضمان ابو الكيش- هوية ( 1403599004 )، 3) عجمه اعليان محمد امطر- هوية(854392206) اخبرك ان الدائن المحكوم له: 1- الشركة الفلسطينية لاقرض والتنمية (فاتن)- هوية رقم: 563124478-العنوان: سلفيت- بيدا -وكيله المحامي محمد كامل عبد القادر الجندي
قد ابرز لهذه الدائرة اللائحة ومرغفاتها تحمّل توقيفك ايصمك ومسئخة الاناء مبلغ دولار امريكي 5000.0 دولار امريكي مرقف صورة للاطلاع
للك قفاه يتوجب حضورك ومرافقتك باذات او ارسال وكيل عمل لئائرة للتنفيذ خلال اسبوعين من تاريخ هذا الاعلام وفقاً للاحكام المادة 10) من قانون التنفيذ الفلسطينية وتعديلاته حسب الاصول، وذا لم يبارك بذلك فسوف نقوم بارة التنفيذ بإجراءات التنفيذ حسب القانون لذا نقضي اخطارك بذلك.
<b>مأمور التنفيذ</b>

الى المدين : المحكوم عليه 1) اعناده يوسف مصطفى امطر - هوية ( 99300472 )، اولاد سليمان رضمان ابو الكيش- هوية ( 1403599004 )، 3) عجمه اعليان محمد امطر- هوية(854392206) اخبرك ان الدائن المحكوم له: 1- الشركة الفلسطينية لاقرض والتنمية (فاتن)- هوية رقم: 563124478-العنوان: سلفيت- بيدا -وكيله المحامي محمد كامل عبد القادر الجندي

قد ابرز لهذه الدائرة اللائحة ومرغفاتها تحمّل توقيفك ايصمك ومسئخة الاناء مبلغ دولار امريكي 5000.0 دولار امريكي مرقف صورة للاطلاع

للك قفاه يتوجب حضورك ومرافقتك باذات او ارسال وكيل عمل لئائرة للتنفيذ خلال اسبوعين من تاريخ هذا الاعلام وفقاً للاحكام المادة 10) من قانون التنفيذ الفلسطينية وتعديلاته حسب الاصول، وذا لم يبارك بذلك فسوف نقوم بارة التنفيذ بإجراءات التنفيذ حسب القانون لذا نقضي اخطارك بذلك.

الى المدين : المحكوم عليه 1) اعناده يوسف مصطفى امطر - هوية ( 99300472 )، اولاد سليمان رضمان ابو الكيش- هوية ( 1403599004 )، 3) عجمه اعليان محمد امطر- هوية(854392206) اخبرك ان الدائن المحكوم له: 1- الشركة الفلسطينية لاقرض والتنمية (فاتن)- هوية رقم: 563124478-العنوان: سلفيت- بيدا -وكيله المحامي محمد كامل عبد القادر الجندي

قد ابرز لهذه الدائرة اللائحة ومرغفاتها تحمّل توقيفك ايصمك ومسئخة الاناء مبلغ دولار امريكي 5000.0 دولار امريكي مرقف صورة للاطلاع

للك قفاه يتوجب حضورك ومرافقتك باذات او ارسال وكيل عمل لئائرة للتنفيذ خلال اسبوعين من تاريخ هذا الاعلام وفقاً للاحكام المادة 10) من قانون التنفيذ الفلسطينية وتعديلاته حسب الاصول، وذا لم يبارك بذلك فسوف نقوم بارة التنفيذ بإجراءات التنفيذ حسب القانون لذا نقضي اخطارك بذلك.

دولة فلسطين
وزارة الحكم المحلي
مجلس قروي فحمة الجديدة
<b>دعوة لتقييم عرض أسعار بنموذج اتفاقية الاطار/ توريد مواد مجلس قروي فحمة الجديدة</b>
إسم المشروع: برنامج التقافي وخلق فرص عمل (SRJCP)
اسم المشروع الفرعي: صيانة مرافق عامة في فحمة الجديدة- محافظة جنين وضمن الاستدراجات التالية:
استدراج عروض توريد مواد إنشائية (بأطنون B300 جاهز، حياض، حديد تسليح، مواد بناء، مواد دهان وعزل، بلاط) لمشروع صيانة مرافق عامة في فحمة الجديدة- محافظة جنين 1 -10401-1-2-SRJCP
الرمز الأول: 0300 ب300 جاهز 1/A-10401-02-02-SRJCP
الرمز الثانية: حديد تسليح 1/B-10401-02-02-SRJCP
الرمز الثالثة: مواد بناء 1/C-10401-02-02-SRJCP
الرمز الرابعة: مواد دهان وعزل 1/D-10401-02-02-SRJCP
الرمز الخامسة: بلاط 1/E-10401-02-02-SRJCP
1) تكون تكاليف الاعلان في الصحف المحلية على من يرسو عليه العطاء.
* الأسعار بالبولار وتكون مفعلة من ضريبة القيمة المضافة، وعلى الشركات والموردين المتقدمين للعطاء تقديم فواتير ضرفرة.
* لجنة فتح العطاءات غير مرزمة باقتل الاسعار .
* كل شركة ترغب في التقييم لهذه العطاء ، تستطيع الحصول على نسخة من العطاء خلال ساعات الدوام الرسمي.
(8 صباحا حتى 2 عصرا ) اعتبارا من يوم الاثنين الموافق 2026.07.06 ولغاية يوم الخميس الموافق 2026.07.08 الساعة 12:00 صباحا حتى 23:00 مساءً من قسم المشتريات في مقر مستشفى الجمعية والكلانك خلف بلدية البيرة مقابل مبلغ غير مسترد بقيمة 100 دولار.
آخر موعد لتسليم العطاء يوم الخميس الموافق 2026.07.08 الساعة 02:00 ظهرا ، حيث توقف العروض في صندوق العطاءات الموجود في قسم المشتريات الواقع في مقر المستشفى، مع العلم انه لن يقبل أي عطاء بعد هذا الموعد.
* سيتم فتح العطاءات غير مرزمة باقتل الاسعار .
* للمشتفيين من الساعة الثامنة صباحا وحتى الساعة الثالثة عصرا ، عن طريق الفاكس : 972598180051+ رقم جملاده فقهاه .
<b>رئيس مجلس الإدارة</b>
<b>م.منيف طريش</b>

دولة فلسطين
وزارة الحكم المحلي
مجلس قروي فحمة الجديدة
<b>دعوة لتقييم عرض أسعار بنموذج اتفاقية الاطار/ توريد مواد مجلس قروي فحمة الجديدة</b>
إسم المشروع: برنامج التقافي وخلق فرص عمل (SRJCP)
اسم المشروع الفرعي: صيانة مرافق عامة في فحمة الجديدة- محافظة جنين وضمن الاستدراجات التالية:
استدراج عروض توريد مواد إنشائية (بأطنون B300 جاهز، حياض، حديد تسليح، مواد بناء، مواد دهان وعزل، بلاط) لمشروع صيانة مرافق عامة في فحمة الجديدة- محافظة جنين 1 -10401-1-2-SRJCP
الرمز الأول: 0300 ب300 جاهز 1/A-10401-02-02-SRJCP
الرمز الثانية: حديد تسليح 1/B-10401-02-02-SRJCP
الرمز الثالثة: مواد بناء 1/C-10401-02-02-SRJCP
الرمز الرابعة: مواد دهان وعزل 1/D-10401-02-02-SRJCP
الرمز الخامسة: بلاط 1/E-10401-02-02-SRJCP
1) تكون تكاليف الاعلان في الصحف المحلية على من يرسو عليه العطاء.
* الأسعار بالبولار وتكون مفعلة من ضريبة القيمة المضافة، وعلى الشركات والموردين المتقدمين للعطاء تقديم فواتير ضرفرة.
* لجنة فتح العطاءات غير مرزمة باقتل الاسعار .
* كل شركة ترغب في التقييم لهذه العطاء ، تستطيع الحصول على نسخة من العطاء خلال ساعات الدوام الرسمي.
(8 صباحا حتى 2 عصرا ) اعتبارا من يوم الاثنين الموافق 2026.07.06 ولغاية يوم الخميس الموافق 2026.07.08 الساعة 12:00 صباحا حتى 23:00 مساءً من قسم المشتريات في مقر مستشفى الجمعية والكلانك خلف بلدية البيرة مقابل مبلغ غير مسترد بقيمة 100 دولار.
آخر موعد لتسليم العطاء يوم الخميس الموافق 2026.07.08 الساعة 02:00 ظهرا ، حيث توقف العروض في صندوق العطاءات الموجود في قسم المشتريات الواقع في مقر المستشفى، مع العلم انه لن يقبل أي عطاء بعد هذا الموعد.
* سيتم فتح العطاءات غير مرزمة باقتل الاسعار .
* للمشتفيين من الساعة الثامنة صباحا وحتى الساعة الثالثة عصرا ، عن طريق الفاكس : 972598180051+ رقم جملاده فقهاه .
<b>رئيس مجلس الإدارة</b>
<b>م.منيف طريش</b>

## الحياة الجديدة

# مستوطنون يحرقون مطعماً جنوب نابلس ويقتحمون مسكناً في مسافر يطا ويقطعون خطوط الكهرباء عنه



اقتحم مستوطن تجمع الكعابنة «الكسارات» قرب بلدة عناتا شرق المدينة، وأطلق أغنامه بين مساكن المواطنين، في اعتداء استفزازي استهدف التجمع البدوي وسكانه.

وأفادت محافظة القدس بأن المستوطن تعمد التجول بأغنامه بين منازل المواطنين، العربية بحقهم، إضافة إلى عرقلة حركة السكان ومنعهم من الدخول إلى التجمع أو الخروج منه، في إطار الاعتداءات المتواصلة التي تستهدف التجمعات البدوية شرق القدس.

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية جنين
<b>جنائية رقم: 2024/43</b>
الحكم الصادر عن محكمة بداية جنين بصفتها محكمة جنليات المؤبونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة المحاكمة: الرئيسة القاضي محمد جرناات وعضوية القاضيين عبد الرحمن حديد وسيد عتائب المتشكي: الحق العام
المتهم: 1- محمد مندر محمد منفي حبيبه، هوية رقم( 852032259 )، عنوانه: نابلس 2- فادي عطف كامل عطايي، هوية رقم (905650347) ،عنوانه: نابلس
التهمة: السرقة خلافاً للمادة 11401 و 70 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960
عطفاً على قرار الإرتانة وبعد الاستماع لأقوال وكيل النيابة العامة وعملاً بإحكام المادة 4/404 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 فإن المحكمة تقرر الحكم بوضع كل واحد من المدانين بالأشغال الشاقة المؤبقة مدة خمسة سنوات على ان تحسم كل منهما لئال مدة التي امضاها موقفا على نة هذه المدوي.
حكماً غيايباً صوري وتلني علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 2026/6/2

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة بداية رام الله
<b>جنائية رقم: 2018/195</b>
الحكم الصادر عن محكمة بداية رام الله - جنليات المؤبونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة المحاكمة: القاضي السيد خالد العربي
المتشكي: الحق العام
المتهم: مصطفى فايز حسين القيسي - هوية رقم: ( 0291568099 )، عنوانه: اللد - شارع الملك القويم
التهمة: نقل ممتلكات مستوطنات خلافاً للاحكام المادة 2/14 من القرار بقانون رقم 4 لسنة 2010 بشأن مكافحة ممتلكات المستوطنات.
العقوبة
عطفاً على قرار الإرتانة وبعد الاستماع لأقوال ممثل النيابة العامة فإن المحكمة تقرر الحكم على المدان بالحبس لمدة ثلاث اشهر وغرامة مبلغ 2000 دينار ارمني.
حكماً غيايباً قابلاً لاعادة المحاكمة صدر وتلني علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني وافهم في 2026/4/22

دولة فلسطين
وزارة الاقتصاد الوطني
<b>إعلان صادر عن مكتب سجل الشركات</b>
يعلن مسجل الشركات في وزارة الاقتصاد الوطني بأن شركة ساحل حيفا للألوات الصحية وللأنظمة المائية المنباني المساهمة الخصوصية والمسجلة لدينا تحت الرقم (562794362) قد تقدمت لدينا بطلب تصفيها تصفية اختيارية وتعيين السيد ابيون خليل يوسف رزق كصفي للشركة المذكورة واكل من له مصلحة في الاعتراض أن يتقدم باعتراض لوجه الموعد النهائي لتقديم الاعتراض، على رقم موبايل: 0597887777